

قرار رقم (٢١٩٦) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١ / ٩ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١.	نوران احمد محمد توفيق احمد المحلاوى	٣٦٣٧٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩١٠٣١٤١٤٠١٦٨١
٢.	سارة حسن عبد الرازق محمد	٣٦٣٦٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٤١٦٠١٠٢٤٠٨
٣.	غاده عبد المجيد السيد الميهى	٣٦٢٦٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٨١١٢٨١٧٠١٣٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح